في الا تنتشاف قال المراجي قال المراخي وهو في الشعر كثير قال وقد يستغنى عنها
بان مع لا الناجية كقوله ۞ فاما ان تكون اخي بحق ۞ فاعرف منك غثي من سميني ۞ والا
فاطرحني واتخذني ۞ عدوا اتقيك وتتقيني ۞ ونحوه في المغني وما اخذ بها في ذلك في
يغني عنها فلم نقف عليه والله تعالى اعلم ومعنى التسلي عن الدنيا الصبر عنها
اي تسلي الامة عن الدنيا وتصبرهم عنها اقتداء بالانبياء عليهم صلوات الله وسلامه
وكذا التنبيه عن خسة قدرها اي تنبيه الامة لخساستها وقوله باعتبار احوا
لهم فيها يصح ان يرجع للاوجه الاربعة تعظيم الاجر والتشريع والتسلي وا
لتنبيه او للاخيرين فقط وجمع معاني هذه العقائد قطعها قول لا
اله الا الله محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ قيل ان هذا من المعا
نح الربانية التي فتح الله بها على الشيخ ولم يسبقه اليه احد من المتقدمين
ولا من المتاخرين وهو حصر التوحيد كله في كلمة واحدة وقد اشار الشيخ
الى هذا في خطبة شرحه حيث قال ثم ختمنا لها اي العقيدة بشيء لم نسبق
به احد غيرنا الى اخر كلامه اما باعتبار ما بسطه وبينه في كيفية اندراج
العقائد في معنى الكلمة المشرفة وان بعضها يدخل تحت الاستغناء وبعضها
تحت الافتقار فمسلم انه لم يسبق به واما كون الكلمة المشرفة تتضمن التوحيد
فذكره غيره كالشيخ ابي عبد الله الشهير بالبكي في شرح عقيدة ابن الحاجب فانه
فانه قال في اول شرحها اعلم ان هذه الجملة وهي لا اله الا الله هي العقيدة لمضمون
التوحيد الذي جاءت به الرسل وهي الكلمة الطيبة ومفتاح الجنة فلا بد من
الكلام عليها من مفرداتها واعرابها ومدلولها المقصود منها وفضا
يلها ثم نتبعها بالكلام الى ان قال وبالجملة فمفهوم هذه الجملة الكريمة اثبات

الالهية

الالهية لله ونفيها عن غيره فمن اراد ان كان المخاطب بها مجوسيا او ثنويا او
نصرانيا ان كان المخاطب بها دهريا او طبيعيا او معطلا ان كان المخاطب بها مكلفا
فعلا وشاكا في مدلولها ثم قال واجمع العلماء على وجوب هذه الكلمة مرة في العمر
واختلفوا هل يتعين للدخول في الاسلام او لا يتعين بل يكفي كل ما يدل على
الاسلام من قول او فعل على قولين لقوله عليه الصلاة والسلام امرت ان اقاتل
الناس حتى يقولوا لا اله الا الله ولحديث حيث قتل من قال صبانا ولم يحسنوا غير
ذلك فقال عليه الصلاة والسلام اللهم اني ابرأ اليك مما فعل خالد وكذا اختلفوا
هل يكون بمجردها مسلما حتى لو انكر بعد ذلك الرسالة عد ردة او لا حتى ينطق با
لشهادتين نظرا الى اختلاف الرواية ثم قال المصنف في الشرح ينبغي للذاكر
الا يطيل مد الف لا جدا الخ هذا احد الاقوال الثلاثة التي ذكرها القلشاني في شر
ح الرسالة وذكرها ايضا ابن عطاء الله في كتابه مفتاح الفلاح في ذكر الكريم الفتاح
ونصه قال بعضهم تطويل المدة من لا اله الا الله مستحسن مندوب اليه لان الذاكر
في زمان المد يستحضر في ذهنه جميع الاضداد والانداد ثم ينفيها ويعقب
بقول الا الله فهو اقرب الى الاخلاص ومنهم من قال ترك المد اولى لانه ربما
مات في زمان التلفظ قبل ان يصل الى الا الله ومنهم من قال ان قصد الانتقال من
الكفر الى الايمان فترك المد اولى ليسرع الانتقال الى الايمان وان كان مومنا
فالمد اولى لما تقدم ثم قال المصنف في فصل معنى هذه الكلمة لو كان
معنى الاله جزئيا مثل الاسم لما صح لزم استثناء الشيء من نفسه والتناقض في
الكلام باثبات الشيء ثم نفيه قيل صوابه لنفي الشيء ثم اثباته الا ان
يقال ثم بمعنى الواو ثم قال في الشرح وان شئت قلت في معنى الاله هو المستغني